

سنن أبي داود

3510 - حدثنا إبراهيم بن مروان ثنا أبي ثنا مسلم بن خالد الزنجي ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة [Bها] .
A النبي إلى فخاصمه عيبا به وجد ثم يقيم أن ا شاء ما عنده فأقام غلاما إبتاع رجلا أن Y
فرده عليه فقال الرجل يارسول ا قد استغل غلامي فقال رسول ا A " الخراج بالضمان " .
قال أبو داود هذا إسناد ليس بذاك . K حسن لغيره